



المنظمة العربية للتنمية الزراعية

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

Distr.
LIMITED

E/ESCWA/AGR/1999/WG.1/CP.1
18 March 1999
ORIGINAL: ARABIC

UN ECONOMIC AND SOCIAL COMMISSION
14 MAY 1999
LIBRARY + DOCUMENT SECTION

اجتماع فريق خبراء حول مواعمة المواصفات والمقاييس
لبعض السلع الزراعية المختارة
بهدف تسهيل التجارة في منطقة دول الإسكوا
بيروت، ٢٧-٢٩ نيسان/ابريل ١٩٩٩

دور الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس
في مجال السلع الزراعية
(الخضر والفاكهة)

ملاحظة: صدرت هذه الوثيقة بالشكل الذي قدمت به ودون تحرير رسمي. والآراء الواردة فيها هي آراء المؤلف وليست، بالضرورة، آراء الإسكوا.

تقديم :

إيماناً من المملكة العربية السعودية بدور التقييس في حماية المستهلك وإنجاح برامج التنمية الاقتصادية فقد بادرت إلى إنشاء الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس بموجب المرسوم الملكي رقم م/١٠ وتاريخ ١٣٩٢/٣/٣ هـ الموافق ١٦/٤/١٩٧٢ م .

فالهيئة هي الجهاز الوطني الوحيد للتقييس بالمملكة وتختص بجميع الأنشطة المتعلقة بالمواصفات والمقاييس الذي تتضمن مايلي :

١- وضع وإعتماد المواصفات القياسية السعودية لكافة السلع والمنتجات وكذلك المواصفات الخاصة بالقياس والمعايرة والرموز وتعريف المنتجات والسلع وأساليب أخذ العينات وتجهيزها وطرق الفحص والاختبار وغير ذلك بما يصدر به قرار من مجلس إدارة مثل تطبيق نظام شهادة المطابقة في بلد المنشأ .

٢- نشر هذه المواصفات بانسب الطرق .

٣- نشر التوعية اللازمة بأهمية التوصيف والتوحيد القياسي وتنسيق الأعمال المتعلقة بالمقاييس والمواصفات في المملكة .

٤- وضع قواعد منح شهادات المطابقة وعلامة الجودة وشهادة الأيزو ٩٠٠٠ وتنظيم كيفية إصدارها وحق استعمالها .

وتمشيا مع النظام الدولي في جميع مجالات التقييس المختلفة تشارك الهيئة في المنظمات الإقليمية والدولية التالية :

- * هيئة المواصفات والمقاييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .
- * المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين - مركز المواصفات والمقاييس .
- * المنظمة الدولية للتقييس (ISO) .
- * المنظمة الدولية للكهربوتقنية (ISC) .
- * لجنة دستور الأغذية (CAC) .
- * المنظمة الدولية للمعايرة القانونية (OIML) .

ويهيمن على شؤون الهيئة ويرسم سياستها ويتخذ مايلزم لحسن قيامها بمهامها مجلس إدارتها الذي يرأسه معالي وزير التجارة وقد روعي في تشكيله أن تمثل فيه الجهات المعنية بالمواصفات والمقاييس بالمملكة من تجارة وصناعة وزراعة وصحة وشؤون بلدية وقروية وأشغال عامة وإسكان وجمارك وغرف تجارية وصناعية كممثل لرجال الصناعة والتجارة .

وقبل الحديث عن دور الهيئة في مجال مواصفات السلع الزراعية سوف نتناول باختصار نمو وتطور القطاع الزراعي بالمملكة وسياسات المملكة في هذا المجال .

أولاً : نمو وتطور القطاع الزراعي بالمملكة العربية السعودية

١ - مقدمة عامة

إن التطورات التي طرأت على القطاع الزراعي بالمملكة والقفزات السريعة التي حققها على مدار الخطط التنموية المتعاقبة كان لها اثراً إيجابياً على الاقتصاد الوطني حتى أصبحت المملكة من الدول المصدرة لكثير من المنتجات الزراعية بعد أن كانت تستورد معظم احتياجاتها من الخارج وأصبح الناتج الزراعي يمثل حوالى ١٢٪ من اجمالي الناتج المحلي غير النفطي في نهاية الخطة الخامسة عام ١٤١٥ هـ (١٩٩٥ م) محققاً نمواً معدلته ٨٫٤٪ خلال الفترة من ٧٠-١٩٩٦ م ونتيجة لدعم وتشجيع الدولة للقطاع الزراعي تم الوصول إلى مراحل متقدمة من الاكتفاء الذاتي من الخضر والتي بلغت نسبة الاكتفاء منها ٨٥٪ ومن الفواكة ٧٠٪ ويوضح الجدول رقم (١) اجمالي انتاج المملكة من محاصيل الخضر لجميع المواسم كما يوضح جدول رقم (٢) اجمالي انتاج المملكة من الفواكة لجميع المواسم .

كذلك انتهجت المملكة سياسات اقتصادية تعتمد على اسلوب الاقتصاد الحر وعمدت على تنوع مصادر الدخل وعدم الاعتماد على النفط كمصدر وحيد له وتضمنت سياسات المملكة دعم حركة التجارة الخارجية حرية تنقل رأس المال وحرية الصرف الاجنبي دون وجود قيود تفرض لاغراض دعم ميزان المدفوعات كما أهتمت الدولة بوجود نظام صارم للمواصفات والمقاييس بالإضافة إلى قيام المملكة بعقد الاتفاقيات التجارية الثنائية والجماعية مما اسهم بصورة فاعلة في إيجاد منتجات ذات جودة عالية أمكن لها ان تنافس في الاسواق الخارجية وقد كان لتلك السياسات اثرها البارز في زيادة صادرات المملكة من الخضر والفواكة حيث بلغت في عام ١٩٩٦ م حوالى ١٩٨ الف طن جدول رقم (٣) ويوضح ملحق (١) وملحق (٢) تفاصيل هذه المنتجات كما يوضح الملحق (٦) قائمة المؤسسات والشركات المصدرة للخضر والفواكة .

جدول رقم (١) اجمالي انتاج المملكة لمحاصيل الخضر لجميع المواسم (بالطن)

محاصيل الخضر	1992	1993	1994	1995	1996
الطماطم	٤١٦٨٤٠	٤٣٣٣٩٣	٤٤١٩٣٨	٤٧٨٦٩٤	٤٥٧٩٩٦
البطاطس	٩٦٥٣٠	١٦٧٢٤٤	٢٣٨٠٦٧	٣٧٠٣١٧	٣٤٩٠٦٦
الكوسا	٦٢٥٩٤	٦٧٧٦٣	٦٩٦٨٧	٧٧٩٧٢	٧٩٤٤٥
الباذنجان	٦٤٥٥٢	٦٨٤٧٢	٦٩٨٦٠	٧٨١٦٥	٧٩٢٨٢
الباميا	٤٢١٣٣	٤٦٧٥٠	٤٩٩٣٠	٥٥٨٦٦	٥٤١٨٦
الجزر	٢١٧٢٩	٢٥٠٥١	٢٦٨٠٤	٢٩٩٩١	٣٠٠٦٢
البصل	١٧٤٩٨	١٩٧٧٠	٤٢٦١٨	٢٣٩١٢٢	٢٠٧٩٧٥
الخيار	١١٠٠٩٦	١٢٨٢٦١	١٣٢٣٠٤	١٤٨٧٣٤	١٤٦٦٥٤
الشمام	١٣٢٤١٦	١٣٠٣٠٢	١١٨٥٦٥	١٣٢٦٦١	١٣٥٢٣٤
البطيخ	٤٠٩٠٩٣	٣٩٩٥٠٢	٤٠٢٦٢٣	٤٥٠٤٨٩	٤٥٩٢٢٩
الخضروات الاخرى*	٧٠٠٠٦٤	٦٩٥٣٤٣	٦٩٦٦١٥	٦٢٥٥٣٦	٦٣٢٢٥٥
الاجمالي	٢٠٧٣٥٤٦	٢١٨١٨٥١	٢٢٨٩٠١١	٢٦٩٢٥٤٩	٢٦٣١٣٨٤

المصدر : الكتاب الاحصائي الزراعي السنوي - العدد العاشر ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م - اعداد ادارة الدراسات الاقتصادية والاحصاء - وزارة الزراعة والمياه .

جدول رقم (٢) اجمالي انتاج المملكة من الفواكة لجميع المواسم (بالطن)

الفواكه	1992	1993	1994	1995	1996
لتمور	٥٥٢٤٩٣	٥٦٣٠٠٨	٥٦٧٧٦٢	٥٨٩٢٦١	٦٠٠٦٩٣
لموالح	٣٩١٣٤	٥٢١٠٦	٥٩١٩٣	٧٤٩٢٥	٧٦٣٧٩
العنب	١٠٩٠٥٧	١٢٠١٤٠	١٢٤٤٢٠	١٢٩٢١٢	١٣١٧١٩
فواكه الاخرى*	١٩٨٤٨٥	٢١٦١١٦	٢٣٦٥٦٦	٢٥٩٥٩٠	٢٦٤٦٢٧
الاجمالي	٨٩٩١٦٩	٩٥١٣٩٠	٩٨٧٩٤١	١٠٥٢٩٨٩	١٠٧٣٤١٧

الفواكه الاخرى : الخوخ والكمثرى والتفاح والمشمش وغيرها .
المصدر : الكتاب الإحصائي السنوي - العدد العاشر - ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م - اعداد ادارة الدراسات الاقتصادية والاحصاء - وزارة الزراعة والمياه .

جدول رقم (٣) اجمالي صادرات المملكة لمحاصيل الخضر والفواكة (بالاف الاطنان)
حسب تصنيف الدليل التجاري الدولي

السلعة	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦
خضر وفواكة	١٤٣	١٢٥	١٢١	١٨٠	١٥٨

المصدر : نشرة احصاءات الصادرات - وزارة التخطيط مصلحة الاحصاءات العامة - التجارة الخارجية .

جدول رقم (٤) اجمالي واردات المملكة من الخضر والفواكة (بالاف الاطنان)
حسب تصنيف الدليل التجاري الدولي

السلعة	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦
خضر وفواكه	١ر٤٤٥	١ر٥١٣	١ر٤٨٦		

المصدر : نشرة احصاءات الواردات - وزارة التخطيط مصلحة الاحصاءات العامة - التجارة الخارجية .

٢- تطبيق الرزنامة الزراعية

ومع تزايد الانتاج الزراعي المحلي بدرجات كبيرة للخضر وتزايد الكميات المستوردة من المنتجات المماثلة مما ينعكس سلبيا على أسعار تلك السلع فقد بدرت الحاجة الى اتخاذ اجراءات كفيلة للحد من انخفاض الاسعار وعليه فقد تم تطبيق الرزنامة الزراعية على واردات المملكة من السلع الزراعية التي وصلت المملكة فيها الى درجة عالية من الاكتفاء الذاتي خاصة تلك التي تتسم بموسمية الانتاج وغزارته في فترة محددة من السنة فصدر قرار مجلس الوزراء المؤقر رقم (٩٨) وتاريخ ١٤١٨/٦/٥هـ القاضي بتطبيق الرزنامة الزراعية على السلع الزراعية المستوردة من الدول التي تطبق الرزنامة الزراعية على صادرات المملكة من السلع الزراعية على الرغم من

ارتباط المملكة معها باتفاقيات اقتصادية وتجارية ثنائية تسمح بحرية التبادل التجاري وذلك معاملة بالمثل كما أكد القرار على ضرورة تطبيق المواصفات القياسية السعودية على الواردات الزراعية والحيوانية لتكون المنافسة عادلة بين السلع المستوردة ومثيلاتها المحلية .

بدأت وزارة الزراعة والمياه بتنفيذ هذا القرار بتاريخ ١٤١٨/٧/١٢ هـ على واردات (٥) دول وهي تركيا ومصر والاردن وسوريا ولبنان وتضمنت قائمة السلع في الرزنامة على سلع من الخضر وشملت البطاطس ، البصل الجاف ، الكوسا ، الباذنجان ، الطماطم ، الباميا ، الخيار ، الجزر الى جانب الشام والبطيخ وذلك بمنع الاستيراد في فترة غزارة الانتاج المحلي من تلك السلع اعتبارا من مطلع العام الميلادي ١٩٩٨م ويأتي هذا القرار الحكيم دافعا للدول التي ترتبط معها المملكة باتفاقيات اقتصادية ثنائية للالتزام ببنود الاتفاقية الامر الذي يؤدي الى فتح قنوات تسويقية خارجية للمنتجات المحلية .

٣- منطقة التجارة الحرة العربية :

في ظل الاتجاه العالمي الجديد نحو تحرير التجارة وخاصة بعد قيام منظمة التجارة العالمية وإنضمام أغلب دول العالم لهذه المنظمة وظهور العديد من التكتلات الاقتصادية العالمية فقد عملت جامعة الدول العربية على دعوة الدول العربية الى تحرير المبادلات التجارية العربية من كافة الرسوم والقيود على كافة المنتجات الزراعية والحيوانية بهدف الوصول الى إقامة منطقة تجارة حرة عربية وقد صدر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية رقم ١٣١٧ بتاريخ ١٩٩٦/١٢/١٩م يقضي بالاعلان عن قيام منطقة تجارة حرة عربية كبرى خلال عشر سنوات ابتداء من ١٩٩٨/١/١م ويعتبر هذا القرار بلورة للارادة السياسية العربية الجماعية الهادفة لزيادة التجارة العربية وسيتم خلال تلك الفترة التحرير التدريجي للمبادلات التجارية العربية البينية في كافة الرسوم والقيود غير الجمركية الامر الذي سينودي الى مزيد من التكامل الاقتصادي العربي في ظل المتغيرات الاقتصادية الاقليمية والعالمية سعيا الى تحقيق الأمن الغذائي العربي ولاستكمال الاجراءات اللازمة لتطبيق البرنامج التنفيذي لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية من قبل المملكة فقد صدر قرار مجلس الوزراء الموقر رقم ١٦٩ وتاريخ ١٤١٨/١٠/١٩ هـ المتضمن الخطوات التنفيذية لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية ففي ضوء ماتم تحديده من قائمة السلع التي تطبق عليها الرزنامة الزراعية فقد تم التفاوض مع الدول الاعضاء على إقامة منطقة التجارة الحرة العربية إذا إعتمدت أسس ومعايير لتحديد الرزنامة لجميع الدول وكانت هذه الاسس متمشية مع ماتوصلت إليه المملكة في قائمة سلع الرزنامة الزراعية التي سبق ذكرها والمحددة بـ ١٠ سلع ومجموع فترات ذروة الانتاج أو مايسمى بفترات التطبيق ٤٥ شهرا اذ حددت بثلاثة اشهر للباذنجان من اول مايو وسبعة أشهر للبطاطس من أول ديسمبر وسبعة أشهر للبصل الجاف من أول مايو وأربعة اشهر للجزر من أول فبراير وأربعة اشهر لبقية السلع من أول مايو حيث سيتم تطبيق رسوم جمركية على واردات المملكة من هذه السلع من كافة دول العالم بما فيها الدول العربية ٢٥٪ خلال فترة ذروة الانتاج بينما تظل الرسوم الجمركية بمقدار ١٢٪ خارج تلك الفترة ويأتي تطبيق الرزنامة الزراعية بزيادة الرسوم الجمركية خلال فترة ذروة الانتاج متمشيا مع احكام منظمة التجارة العالمية التي تعمل المملكة في الوقت الحاضر للانضمام إليها هذا وسيتم طبقا للبرنامج التنفيذي تخصيص الرسوم الجمركية خارج الموسم بنسبة ١٠٪ سنويا حتى يتم التحرير الكامل بعد عشر سنوات للدول العربية فقط .

قائمة السلع الزراعية التي تطبق عليها
البرنامج الزراعي وفترة التطبيق من كل عام

السلع	فترة تطبيق البرنامج الزراعي (موسم غزارة الانتاج المحلي)
بادنجان	ثلاثة أشهر (من ١ يونيو حتى نهاية شهر أغسطس)
كوسا	أربعة أشهر (من ١ مايو حتى نهاية شهر أغسطس)
باميا	أربعة أشهر (من ١ مايو حتى نهاية شهر أغسطس)
طماطم	أربعة أشهر (من ١ مايو حتى نهاية شهر أغسطس)
خيار	أربعة أشهر (من ١ مايو حتى نهاية شهر أغسطس)
شمام	أربعة أشهر (من ١ مايو حتى نهاية شهر أغسطس)
بطيخ	أربعة أشهر (من ١ مايو حتى نهاية شهر أغسطس)
جزر	أربعة أشهر (من ١ فبراير حتى نهاية شهر مايو)
بطاطس	سبعة أشهر (من ١ ديسمبر حتى نهاية شهر يونيو)
بصل جاف	سبعة أشهر (من ١ مايو حتى نهاية شهر نوفمبر)

٤- نبذة عن التصدير بالمملكة العربية السعودية

تَهتم حكومة المملكة بتنمية الصادرات خلال اهتمامها المتواصل بعقد الاتفاقيات التجارية التي تمنح الصادرات السعودية مزايا نسبية في الاسواق الخارجية وذلك بإعضائها في الرسوم الجمركية او جزء منها ومنحها التسهيلات المناسبة وتحرص الحكومة على تدعيم الاتفاقيات التجارية الثنائية حيث ترتبط المملكة مع بعض الدول العربية باتفاقيات تجارية بالإضافة الى الاتفاقية الاقتصادية الموحدة الموقعة مع دول مجلس التعاون الخليجي وبلغ اجمالي عدد الاتفاقيات الثنائية (٣٢) اتفاقية منها عشر اتفاقيات مع دول عربية يقوم مركز تنمية الصادرات السعودية الطرق التجارية السعودية بدراسة مايرد إليه من المشاكل والعقبات التي تواجه المصدرين لدراستها وعرضها على اللجان المشتركة لتذليل هذه العقبات .

إيماناً من حكومة المملكة بأهمية تنمية الصادرات ودور التمويل في زيادتها فقد بادرت إلى المشاركة في المؤسسات الإقليمية المتخصصة لتوفير برامج التمويل والضمان للصادرات السعودية مما يتيح للمصدرين السعوديين فرصاً أفضل لتنمية أسواقهم وتوزيعها وتوسيع اتصالاتهم مع شركاء المملكة التجاريين وفي البرامج المتاحة حالياً :

- برامج البنك الاسلامي للتنمية (الخاصة بتمويل الصادرات والواردات وانتمان الصادرات)
- برنامج التمويل الأطول أجلاً للتجارة بين الدول الاعضاء بمنظمة المؤتمر الاسلامي .
- برنامج عمليات تمويل التجارة الخارجية .
- المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وانتمان الصادرات .
- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار :
- ضمان انتمان الصادرات ضد المخاطر التجارية .
- ضمان انتمان الصادرات ضد المخاطر غير التجارية .
- صندوق النقد العربي :

برنامج تمويل التجارة العربية

ولقد صممت هذه البرامج وباختلاف ميزاتها وشروطها لخدمة قطاع التصدير وتشغيل عمليات التجارة البينية في الدول الإسلامية والعربية حيث وفرت التمويل الكافي والضمان اللازم .

ومن الطبيعي أن المصدر حين يقوم بإجراءات التصدير من المملكة فإن ذلك يتم من خلال التعامل مع بعض الجهات الحكومية وغير الحكومية والتي يمكن حصر تعامل المصدر معها فيما يلي :

(١) وزارة التجارة : يقوم المصدر بالاتصال بالإدارة العامة للتموين بوزارة التجارة للحصول على شهادة المنشأ للبضائع ، وهي وثيقة تطلبها بعض الدول المستوردة . ويوجد لدى الوزارة نموذجان لشهادات المنشأ .

(أ) النموذج الأول يحتوي على ثلاث شهادات يتم تقديمها عند الرغبة بالتصدير إلى إحدى دول مجلس التعاون الخليجي (شهادة للمنتجات الزراعية ، شهادة للمنتجات الصناعية ، وشهادة للمنتجات الثروات الطبيعية) .

(ب) أما النموذج الثاني فهو نموذج موحد (زراعي ، حيواني ، ثروات طبيعية وصناعية) ويستخدم عند التصدير إلى إحدى الدول بخلاف دول مجلس التعاون الخليجي .

كما يستطيع المصدر الحصول على الإحصاءات الخاصة بالصادرات السعودية من خلال إدارة الحاسب الآلي بالوزارة .

(٢) وزارة المالية والاقتصاد الوطني : يتأكد المصدر من عدم خضوع السلعة التي يقوم بتصديرها للمنع من التصدير أو إعادة التصدير من خلال وزارة المالية ، حيث توجد قوائم بالسلع الممنوع تصديرها ، والسلع المحظور تصديرها إلا بموافقات مسبقة من بعض الجهات . كما يستطيع المصدر الحصول على الإحصاءات الخاصة بالصادرات من خلال نشرة الصادرات التي تصدر عن مصلحة الإحصاءات العامة التابعة لوزارة التخطيط .

(٣) وزارة الصناعة والكهرباء : تقوم وزارة الصناعة بتوفير المعلومات عن الصناعة والتصنيع بالمملكة وتوفير النشرات الإحصائية كما تقوم بالإشراف الإداري على المدن الصناعية وتتولى إدارة الصادرات بالوزارة اقتراح السياسات التصديرية لتنمية الصادرات الوطنية .

(٤) مصلحة الجمارك : ويقدم لها المصدر بيان تصدير (يحصل عليه من الجمارك) موضحا به عدد الطرود ونوع البضاعة وأجزاؤها وقيمتها ومرفقا به إذن الشحن في حالة التصدير البحري او الجوي او "مانيفست" السيارة في حالة التصدير البري .

(٥) المؤسسة العامة للموانئ : يقوم المصدر بحجز مستودع أو مكان (عن طريق وكيل السفينة) لتخزين البضاعة بالميناء قبل تحميلها على السفينة وبعد إجازة تصدير البضاعة من الجمارك يتم سداد رسوم وأجور خدمات الموانئ حسب اللائحة المعتمدة لذلك ويتولى عمال الميناء شحن البضاعة على السفينة الناقلة .

(٦) الغرف التجارية الصناعية : تمد المصدرين بشهادات إعادة التصدير والتصديق عليها وعلى شهادة المنشأ المستخرجة من وزارة التجارة كما تمدهم بالمعلومات والبيانات التي يحتاجون إليها .

الصادرات المقيدة والمحظورة :

هناك سلع معينة إما محظورة تماماً أو هناك قيوداً على تصديرها . ويمكن الحصول على معلومات عن هذه السلع من إدارة الجمارك بوزارة المالية والاقتصاد الوطني وفي الوقت الحالي فإن السلع التالية لا يمكن تصديرها :

- ١- الحيوانات الحية والخيول (فيما عدا الدول الخليجية) .
 - ٢- لبن الاطفال .
 - ٣- الأدوية والعقاقير الطبية .
 - ٤- أشغال النخيل بجميع أنواعها .
 - ٥- العلف الحيواني بما في ذلك الشعير والذرة وعلف الفراه بما في ذلك الذرة الصفراء والبقول .
 - ٦- بيض المائدة .
- أما السلع التي تحتاج حالياً لتصريح تصدير فهي :

- ١- الحيوانات .
 - ٢- القمح (ومصدر التصريح من المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق) .
 - ٣- مشتقات البترول باستثناء زيوت التشحيم والأسفلت ٧٠،٦٠ (ويصدر التصديق من المؤسسة العامة للبترول والمعادن ويوقع من المحافظ أو النائب) .
 - ٤- الجلود غير المدبوغة .
 - ٥- المعدات والأدوات الزراعية (ويصدر التصريح من البنك الزراعي السعودي) .
 - ٦- الآثار التاريخية (ويصدر التصديق عن قسم الآثار التابع لوزارة المعارف) .
- وهناك أنواع من الحظر المؤقت تفرضه الحكومة للصالح العام مثل الحظر الذي فرض على تصدير المواد الغذائية أثناء حرب الخليج .
- ٥- نظام الاستيراد في المملكة العربية السعودية
- ١- تتبع المملكة النظام الاقتصادي الحر وتسمح بالمنافسة الكاملة ولا تتدخل الدولة إلا بالقدر الذي يحافظ على مصالح المواطنين وحماية الصناعة الوطنية .
 - ٢- لا توجد قيود نقدية أو كمية على الواردات .
 - ٣- تستقبل المملكة وارداتها من ١٢٠ دولة .
 - ٤- تبلغ التعرفة الجمركية ١٢٪ على حوالي ٩٥٪ من واردات المملكة بينما هناك بعض السلع تفرض عليها تعرفة جمركية بنسبة ٢٠٪ فيما عدا حالات خاصة مثل السجائر والتبغ . وتحسب الرسوم الجمركية على أساس القيمة (سيف) .
 - ٥- تقضي تعليمات الموانئ بسحب البضائع التي لم يتم إنهاء إجراءاتها الجمركية خلال ٣٠ يوماً من تاريخ تفرغها ، وكذا البضائع التي لم يتم أصحابها بسحبها خلال ٦٠ يوماً من تاريخ تفرغها وتتولى الجمارك بيعها بالمزاد العلني بعد إخطار أصحابها .
 - ٦- السلع المستوردة يجب أن تكون مطابقة للمواصفات والمقاييس السعودية التي تصدرها الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس .
 - ٧- يتطلب أن يرفق بالبضائع الواردة شهادة منشأ تفيد بأن البضاعة ذات منشأ وطني ويصدق عليها من السفارات السعودية بالخارج .
 - ٨- هناك سلع محدودة ممنوع استيرادها بينما هناك سلع أخرى محظور استيرادها إلا بموافقة من بعض الجهات المختصة .
 - ٩- يوجد بالمملكة عدة أنظمة خاصة لتنظيم عملية الاستيراد مثل نظام الوكالات التجارية ، ونظام مكافحة الغش التجاري ونظام العلامات التجارية .
 - ١٠- يتولى القطاع الخاص بالمملكة استيراد كل البضائع الواردة فيما عدا المعدات العسكرية.
 - ١١- في حالة الرغبة في الاستفسار عن أية تفاصيل خاصة بالاستيراد يمكن الاتصال بالغرف التجارية الصناعية الرئيسة بالمملكة .

السلع الممنوع استيرادها :

- ١- الخنزير ولحومه ودهونه وشحومه وشعره ودمه وأحشاءه وأطرافه وكل ما يستخرج منه .
- ٢- الكلاب ، عدا الكلاب المخصصة للصيد أو للحراسة أو للمكفوفين مع تقديم شهادة من الجهة المختصة في بلد المصدر مصدقة من سفارة المملكة تفيد أن الكلب المراد إدخاله كلب حراسة أو صيد أو للمكفوفين بالإضافة إلى عرضة على المحجر البيطري .
- ٣- لحوم الضفادع .
- ٤- الحليب السائل طويل الأجل (المعقم) المستورد بعبوات تزيد سعتها عن لتر واحد .
- ٥- التمر ، عدا نوع الصقعي ولفترة محددة من أول القوس الموافق ٢٢ نوفمبر إلى نهاية الجوزاء ٢١ يونيو من كل عام .
- ٦- المخدرات بجميع أنواعها وأشكالها ومسمياتها إضافة إلى مادة الشمة والسويكة والتببول .
- ٧- الدهون والشحوم الحيوانية ، عدا السمن والزبد .
- ٨- سائر الاصناف الغذائية المصنوعة من الدم الحيواني .
- ٩- الخمور والمسكرات بجميع أنواعها بما في ذلك ما يحتوي على مواد كحولية بأية نسبة مسكرة ، وأجهزة تقطير الخمور والمواد التي لاتستعمل إلا في تقطيرها .
- ١٠- الجرائد القديمة .
- ١١- المصاحف بكميات تجارية .
- ١٢- الفواتير البيضاء المعنونة بأسماء شركات أجنبية في الخارج .
- ١٣- مواد الدعاية للأدخنة بجميع أنواعها .
- ١٤- أي تلاوات أو عبارات بما في ذلك النشرات والكتب وغيرها من المطبوعات والافلام والاشربة التي تتنافى مع العقيدة والآداب الإسلامية أو نظام المطبوعات .
- ١٥- الألماس من هونج كونج .
- ١٦- الصور المجسمة التي تتعارض مع أحكام الشريعة وتتافي الآداب العامة التي تستورد لغرض البيع بكميات تجارية .
- ١٧- الأدوات والآلات والأجهزة المخصصة للالعاب الميسر والقمار بجميع أنواعها ولايدخل في ذلك ألعاب التسلية البرينة .
- ١٨- الرتب والملابس والشعارات العسكرية .
- ١٩- أشجار عيد الميلاد .
- ٢٠- الأسلحة بجميع أنواعها وأجزاؤها وذخائرها بما في ذلك المعدات العسكرية ، إلا للقطاعات الحكومية المختصة وبموجب خطاب رسمي من القطاع المستورد يحدد نوع وكمية كل إرسالية على حدة .
- ٢١- النواظير الليلية التي يمكن بواسطتها الرؤية في الظلام والنواظير التي تلتقط الصور ليلا .

السلع المقيد استيرادها :

- ١- تخضع المواد التالية لكشف من قبل المحاجر الزراعية والبيطرية بوزارة الزراعة والمياه طبقا لقرار مجلس الوزراء الموقر رقم ٥٠ وتاريخ ١٧/٣/١٤١٠ هـ .

(أ) الإرساليات والمنتجات الحيوانية :

- * حيوانات الأكل الحية بأنواعها .
- * الحيوانات الحية والمفترسة وغير الأليفة .
- * طيور الزينة بأنواعها .
- * الدواجن والأرانب والصيصان الحية بأنواعها .

- * أسماك الزينة بأنواعها .
- * بيض التفقيس .
- * السائل المنوي .
- * اللقاحات البيطرية .
- * الأدوية البيطرية (ولاتفسح الأدوية البيطرية إلا من قبل اللجنة المختصة المشكلة لهذا الغرض من وزارة الصحة بموجب المرسوم الملكي رقم م/١٨ في ١٨/٣/١٣٩٨هـ ولوائحة التنفيذ التي يشترك في عضويتها ممثل لوزارة الزراعة والمياة) .
- * مركبات الأعلاف وفيتاميناتها وأملاحها المعدنية وأن يشمل تحليلها وفحصها وفحص الهرمونات إن وجدت وذلك بالنسبة للمركبات .
- * الجلود والشعر والفراء والصوف التي هي من أصل حيواني ولم تتدخل فيها أي عمليات تصنيع .

(ب) الأرساليات الزراعية :

- * طرود النحل .
- * الشتلات الزراعية .
- * نباتات الزينة .
- * الفواكة والخضار الطازجة والتمور .
- * بذور التقاوي .
- * الحبوب والمواد والمستخدمة كأعلاف للحيوانات مثل الشعير والذرة والدخن وفول الصويا والتبن والدريس والكسب بأنواعه .
- * الأسمدة العضوية والبيتموس .
- * جميع المبيدات الزراعية والأسمدة الكيماوية الجافة والسائلة .

- ٢- جميع المواد الأخرى تفسح من قبل وزارة التجارة ممثلة في مختبرات مراقبة الجودة النوعية كالمواد الغذائية (لحوم ، أسماك ، معلبات ، إلخ) والحديد والألمنيوم ... إلخ .
- ٣- جميع الحيوانات الفطرية إلا بناء على موافقة هيئة حماية الحياة الفطرية بخطاب يحدد أنواعها وفصائلها .
- ٤- البيض لغرض الأكل يجب أن يحمل ختم بلد الإنتاج أما البيض المستورد للتفريغ فيجب إبراز شهادة من المحجر الزراعي بانه مستورد للتفريغ .
- ٥- الحنطة (القمح) والدقيق إلا عن طريق المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق .
- ٦- تراعى الشروط الخاصة بالتبغ (الأدخنة) ومصنوعاتها (مثل ضرورة مطابقتها للمواصفات وحمله للعبارات التحذيرة ونسبة القطران والنيكوتين وتاريخ الصنع) .
- ٧- ولايفسح أي نوع من الأدوية أو المستحضرات الطبية للتجارة أو للمستشفيات إلا لمن يحمل رخصة من وزارة الصحة كما يشترط للفسح إبراز شهادة مستقلة أو تاشيرة على الفواتير من وزارة الصحة تفيد صراحة أن الاصناف مستوفية للشروط الصحية كما يشترط لاعفاء الكحول والنظائر المشعة من الرسوم الجمركية إبراز شهادة من وزارة الصحة تثبت أنها معدة للأغراض الطبية .
- ٨- المواد الكيماوية بجميع أنواعها بما فيها المتفجرة والمشعة والمفرقات وملح البارود بجميع أنواعه وكلورات البوتاسيوم لا تفسح إلا بعد الحصول على إذن مسبق من الجهة المختصة إلا مايستورد منها باسم الأجهزة الحكومية المختصة .
- ٩- جميع المطبوعات الواردة سواء كانت مقروءة أو مسموعة أو مرئية أو مخطوطة لا يتم فسحها إلا بموافقة وزارة الاعلام .

- ١٠- يشترط لاستيراد الطوابع غير المبطلّة وسارية المفعول في المملكة أن تكون مستوردة من قبل الجهة الحكومية المختصة .
- ١١- يشترط لاستيراد الالبسة المستعملة الواردة في الفصل (٦٣) أن تكون مصحوبة بشهادة تطهير من الخارج وإلا فتعرض على المحجر الصحي .
- ١٢- لا تفسح أجهزة التفتير الا بموافقة وزارة الصحة أو وزارة التجارة .
- ١٣- الأجهزة الكهربائية الموضحة بالقوائم المبلغة للجمارك وكذلك بقية السلع التي يستلزم فسحها ومطابقتها للمواصفات القياسية لاتفسح الا بعد تقديم هذه الشهادة فيما يستورد لغرض التجارة .
- ١٤- الاجهزة اللاسلكية بجميع أنواعها مهام كان مداها ابراز ترخيص مسبق من وزارة الداخلية عدا المستورد منها للدوائر والمؤسسات الحكومية فتفسح بموجب خطاب من الوزير المختص يحدد أنواعها وكمياتها والغرض من استيرادها .
- ١٥- أسلحة الصيد والأسلحة البيضاء والأسلحة النارية المعدة لإطلاق ذخائر غير حية كمسدسات الإشارة والأسلحة الأخرى التي تعمل بضغط الهواء أو بالغاز أو النوايض أو غيرها . وكذا الألعاب النارية بجميع أنواعها وبنادق اللعب التي يتعلم بها الصبية الرماية والمسدسات ذات الصوت المزعج وما يماثل هذه الأنواع مما يستعمل لأغراض الصيد أو الصناعة أو الرياضة أو التسلية موافقة وزارة الداخلية مسبقا على الاستيراد .

ثانيا : دور الهيئة العربية السعودية في مجال مواصفات السلع الزراعية .

١- مقدمة عامة :

تقوم الهيئة بإعداد المواصفات القياسية السعودية من خلال لجان فنية يتم تشكيلها بالإضافة إلى الخبرات العملية لرجال الصناعة والتجارة والجهات الرقابية .

ولقد أولت الهيئة قطاع المنتجات الغذائية والزراعية إهتماما بالغاً لما له من علاقة مباشرة بصحة وسلامة المستهلك مرتكزة في عملها على المواصفات الدولية والتوصيات والدلائل الإرشادية للجنة دستور الأغذية (CAC) والمنظمة الدولية للتقييس (ISO) والنظم والتشريعات الدولية وخاصة تشريعات المجموعة الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية بالإضافة إلى نتائج الدراسات والأبحاث العلمية المحلية والأقليمية والدولية وكذلك المراجع العلمية المتخصصة مع الأخذ في الاعتبار الظروف المناخية القاسية للمملكة من حيث إرتفاع درجات الحرارة والرطوبة النسبية وتباينهما الشديدين من منطقة إلى أخرى داخل المملكة ومن وقت إلى آخر (مما يؤثر سلباً على سلامة الغذاء وجودته) هذا بالإضافة إلى الاستعانة بمبرنيات الجهات المعنية الحكومية والأكاديمية والخاصة داخل المملكة وخارجها على مشاريع المواصفات التي تعدها الهيئة قبل اعتمادها بوقت كاف مع الاعلان عنها بكافة وسائل الإعلام الممكنة وحتى تحقق المواصفة عند اعتمادها مصالح كل من المنتج والتاجر والمستهلك وعند اعتماد هذه المواصفات سواء كانت مواصفات إلزامية أو إختيارية أو إرشادية تنشر ملخصاتها أيضاً في الجريدة الرسمية وتعطى مهلة عادة ٦ شهور أو أكثر حسب الحالة للبدء في تطبيقها وتجدر الإشارة إلى أن جميع المواصفات التي تصدرها الهيئة تطبق على كل من الإنتاج المحلي والمستورد على السواء .

وقد روعي عند وضع المواصفات القياسية السعودية للسلع الزراعية والغذائية عدة عوامل بحيث تصبح المواصفة ممكنة التطبيق ، وفي نفس الوقت تحقق الاهداف المنشودة ومن هذه العوامل :

- * التقاليد والقيم الاسلامية السائدة بالمملكة مما يتطلب أن يكون الغذاء خالياً من منتجات الخنزير والكحول ومراعاة متطلبات الذبح طبقاً لاحكام الشريعة الاسلامية .
- * مواكبة التطور الصناعي السائد في مجال الصناعات الغذائية بالمملكة وربط المواصفات الغذائية بخطط التنمية ، مما يتطلب وضع اسس لتحديد الاولويات مع التركيز على السلع الغذائية التي تمس المستهلك بصورة مباشرة .
- * المواد المحلية المتوفرة والخبرات والظروف الملئمة .
- * الظروف المناخية السائدة بالمملكة والتي تتميز كما هو معروف بالارتفاع والتباين الشديد في درجات الحرارة وتأثير ذلك على جودة المنتج اثناء التخزين وبالتالي فترة الصلاحية .
- * أن تكون المواصفة وسيلة للرفع من مستوى جودة الانتاج وجعله قادر على المنافسة .
- * أن تكون مرنة وتأخذ في الاعتبار المواصفات الدولية والاجنبية المماثلة .
- * أن تكون سهلة وواضحة وبسيطة وتحفظ التوازن بين النوعية المطلوبة وتكاليف الانتاج .

٢- منهج اخراج وصياغة المواصفة القياسية السعودية

يتطلب اعداد وصياغة المواصفة القياسية السعودية وضع منهج يكفل تبادل الرأي والدراسة بين مختلف الاطراف المعنية بالمواصفة ، يهدف الى بلورة الاراء حتى تكون المواصفة سهلة التطبيق وتحقق غرضها ، لذا تقوم الهيئة باعداد المواصفة بحيث تمثل وجهة النظر الوطنية بعد استشارة جميع الجهات ذات العلاقة وتحكمها عدة معايير من أهمها مدى حاجة المستهلك وتشجيع الصناعة الوطنية ومراقبة الجودة للمنتجات المستوردة وتحقيق الفائدة الاقتصادية . وتشمل المواصفة على البنود الرئيسية التالية :

- المجال ونطاق التطبيق
- التعاريف
- أخذ العينات
- المتطلبات
- طرق الفحص والاختبار
- التعبئة والنقل والتخزين
- البيانات الايضاحية
- المصطلحات الفنية
- المراجع

٣- طريقة اعداد واصدار المواصفة القياسية السعودية

تمر عملية اعداد المواصفة القياسية السعودية خلال عدة خطوات على النحو التالي :

- ادراج مشروع المواصفة في خطة الهيئة .

- الدراسة المكتبية والميدانية
- حيث يتم سحب عينات من السوق المحلي للتحليل ثم جمع البيانات والدراسات الميدانية والنظرية الخاصة بموضوع المواصفة والرجوع الى الاعمال الصادرة عن الهيئة الاقليمية والدولية المعنية ثم تشكل لجنة فنية داخلية لدراسة المشروع .
- توزيع المشروع على الجهات المعنية داخل وخارج المملكة وتتلقى الملاحظات عليه خلال ثلاثة اشهر من تاريخ التوزيع وذلك بعد صياغته بمعرفة لجنة الصياغة بالهيئة ومطابقة النص العربي مع الانجليزي بقسم الترجمة .
- يوزع المشروع مرة ثانية بعد تعديله على ضوء الملاحظات الواردة من الجهات المعنية وتتلقى الملاحظات على المشروع المعدل خلال شهر من توزيعه .
- تشكل احيانا بعض اللجان الفنية لدراسة الملاحظات المتباينة ، على المشروع بعد التوزيع الأول او الثاني ، والاتفاق على اراء موحد بشأنها .
- بعد دراسة الملاحظات الواردة من الجهات المعنية يصاغ المشروع في صورته النهائية ويرفع الى اللجنة الفنية المنبثقة من مجلس ادارة الهيئة والتي توصي بدورها برفعه الى مجلس الادارة بعد ادخال التعديلات التي طلبتها اللجنة .
- يعرض مشروع المواصفة على مجلس ادارة الهيئة لاعتماده كمواصفة ملزمة .
- ترسل المواصفة المعتمدة من مجلس الادارة الى الجريدة الرسمية (أم القرى) لنشرها وتكون المواصفة ملزمة التطبيق بعد ٦ أشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

كما تقوم الهيئة بإعداد المواصفات القياسية السعودية من خلال لجان فنية يتم تشكيلها بشكل متوازن من متخصصين في مجال عمل كل لجنة من الجهات المعنية التشريعية والتنفيذية والأكاديمية والقطاع الخاص والغرف التجارية والصناعية حيث تستند في إعدادها للمواصفات على المواصفات القياسية الدولية والأبحاث والدراسات العلمية والمراجع العلمية المتخصصة بالإضافة إلى الخبرات العملية لرجال الصناعة والتجارة والجهات الرقابية وفيما يتعلق بقطاع المنتجات الزراعية والغذائية تم تشكيل لجنة عامة لتلك المنتجات تضم ستة لجان فنية وهي اللجنة الخاصة باللحوم والأسماك ومنتجاتها ، واللجنة الخاصة بالحليب ومنتجاتها ، واللجنة الخاصة بالخضروات والفاكهة ومنتجاتها ، واللجنة الخاصة بالحبوب والبقول ومنتجاتها ، بالإضافة إلى لجنة سلامة الأغذية واللجنة الخاصة بالحلويات وتم ادراج عدد من مشاريع المواصفات في خطط تلك اللجان . وتضع الهيئة أولوية لوضع مواصفات للمنتجات التي تقوم الشركات والمصانع بدعمها ماليا وفنيا .

٤- المواصفات القياسية السعودية في مجال السلع الزراعية والغذائية

والموضوعات المتعلقة بها :

اهتمت الهيئة منذ نشأتها بقطاع الزراعة والغذاء وأعطته الأولوية المطلقة في خططها حيث قامت الهيئة حتى الآن باعتماد حوالي (٤٣٠) مواصفة قياسية سعودية في مجال المنتجات الزراعية والغذائية ، وهي تشكل نسبة ٣١٪ من مجموعة المواصفات التي اعتمدتها الهيئة ، وشملت هذه المواصفات القطاعات الرئيسية التالية :

- الفاكهة والخضر ومنتجاتها .
- الحبوب والبقول ومنتجاتها .
- السكر والنشا ومنتجاتها .
- البذور الزيتية ومنتجاتها وتشمل الزيوت والدهون النباتية .
- الحليب ومنتجاتها .
- البيض ومنتجاته .
- الأسماك والقشريات ومنتجاتها .
- التوابل والبهارات .
- أغذية الأطفال المعلبة .
- المشروبات الغازية .
- مياه الشرب والمياه المعدنية .
- التبغ ومنتجاته .
- مواد العلف الحيواني .

المواصفات العامة وتشمل :

- بطاقة المواد الغذائية المعبأة .
- الشروط الصحية في مصانع الأغذية .
- طرق أخذ العينات من المواد الغذائية .
- الطرق الفيزيائية والكيميائية لاختبار المواد الغذائية .
- الطرق الميكروبيولوجية لاختبار المواد الغذائية .
- فترات صلاحية المواد الغذائية .
- الإضافات الغذائية .
- التعبئة والنقل والتخزين .
- الحدود القصوى لبقايا مبيدات الآفات في المنتجات الزراعية والغذائية .

هذا بالإضافة الى عدد من مشاريع المواصفات القياسية السعودية المدرجة فى خطة الهيئة والتي مازالت فى مراحل الاعداد المختلفة .

ويوضح الملحق رقم (٧) بعض المواصفات القياسية السعودية المتعلقة بتلك القطاعات .

هذا وفيما يلي ملخصات لبعض المواصفات القياسية السعودية الخاصة بالخضر والفاكهة الطازجة: م ق س ١٩٩٠/٦١١م " الاشتراطات العامة للخضروات والفاكهة الطازجة .
تختص هذه المواصفة بالاشتراطات العامة للخضروات والفاكهة الطازجة وتطبق بصورة خاصة على المنتجات التي تشملها تجارة العبور " الترانزيت " اما بالنسبة للاشتراطات الخاصة بكل نوع من الخضروات والفاكهة فهي موجودة في المواصفات القياسية السعودية الخاصة لكل منتج وقد اشتملت المواصفة على العديد من البنود الخاصة بالتعاريف والمتطلبات العامة التي من بينها ان تكون الثمار في العبوة الواحدة من حيث الصنف ومرحلة النضج والحجم واللون والشكل وان تكون خالية من اثار المواد الكيميائية والمبيدات الحشرية والاصابات الحشرية والمرضية الا في الحدود المسموح بها في المواصفات القياسية السعودية كما تضمنت المواصفة على بنود التصنيف والتدريج والتجاوز المسموح به وطريقة احد العينات بالإضافة الى التعبئة والنقل والتخزين والبيانات الايضاحية .

م ق س رقم ١٩٩١/٦٦١ " البطاطس " .
تختص هذه المواصفة بالاشتراطات التي يلزم توافرها في البطاطس الطازجة ولا تشمل البطاطس المخصصة للتقايي وقد اشتملت المواصفة على عدد من البنود منها الاشتراطات العامة والتصنيف حيث تم تصنيف البطاطس الى ثلاث درجات (اولى - ثانية - ثالثة) ووضعت متطلبات الجودة لكل درجة والتجاوز المسموح به في كل درجة بالإضافة الى البنود الخاصة بالتعبئة والنقل والتخزين وأخذ العينات والبيانات الايضاحية .

م ق س رقم ١٩٩١/٦٦٢ " البصل الجاف " .
تختص هذه المواصفة بالاشتراطات التي يلزم توافرها بالبصل الجاف وقد تضمنت المواصفة عدد من البنود وشملت الاشتراطات العامة التدريج حيث صنف البصل الى ثلاث درجات (أولى - ثانية - ثالثة) ووضعت متطلبات الجودة الخاصة والتجاوز المسموح به في كل درجة كما اشتملت المواصفة على البنود الخاصة بالتعبئة والنقل والتخزين واخذ العينات .

م ق س رقم ١٩٩١/٦٦٣ " الباذنجان " .
تختص هذه المواصفة بالاشتراطات الخاصة بالباذنجان الطازج بنوعيه الكروي والرفيع وتضمنت المواصفة عدد من البنود منها الاشتراطات العامة والتصنيف حيث صنف الباذنجان بنوعيه الكروي والرفيع الى ثلاث درجات ووضعت متطلبات الجودة والتجاوز المسموح به في كل درجة بالإضافة الى البنود الخاصة بالتعبئة والنقل والتخزين وأخذ العينات .

م ق س رقم ١٩٩١/٦٦٤ " الطماطم (البندورة) الطازجة " .
تختص هذه المواصفة القياسية بالاشتراطات التي يجب توافرها في الطماطم (البندورة) الطازجة وتضمنت المواصفة عدد من البنود شملت الاشتراطات العامة والتي من بينها ان تكون الثمار قد وصلت الى نسبة ٥٠٪ على الأقل من اللون الصنفي وان تكون خالية من الاصابة بالديدان وان تكون خالية من الاضرار الناتجة عن التبريد والتجميد كما تم تصنيف الطماطم الى ثلاث درجات

(أولى - ثانية - ثالثة) ووضعت متطلبات الجودة والتجاوز المسموح به في كل درجة بالاضافة الى البنود الخاصة بالتعبئة والنقل والتخزين وأخذ العينات .

م ق س رقم ١٩٩١/٦٦٥ م " الخيار " .

تختص المواصفة بالاشتراطات التي يجب توافرها في الخيار الطازج وتضمنت المواصفة عدد من البنود منها الاشتراطات العامة والتصنيف حيث تم تصنيف الخيار الى ثلاث درجات (أولى - ثانية - ثالثة) ووضعت متطلبات الجودة ونسبة التجاوز لكل درجة بالاضافة الى البنود الخاصة بالتعبئة والنقل والتخزين وأخذ العينات .

م ق س رقم ١٩٩١/٦٦٦ م " الكوسة " .

تختص هذه المواصفة بالاشتراطات التي يجب توافرها في الكوسة الطازجة وتضمنت عدد من البنود شملت الاشتراطات العامة والتي من بينها ان تكون الثمار محتفظة بأعناقها وان تكون طازجة ذات لون طبيعي متماسكة القوام غير ذابلة وان تكون خالية من اضرار التبريد والتجميد كما استملت المواصفة على البنود الخاصة بالتصنيف حيث تم تصنيف الكوسة الى ثلاث درجات (أولى - ثانية - ثالثة) ووضعت متطلبات الجودة والتجاوز المسموح به في كل درجة بالاضافة الى البنود الخاصة بالتعبئة والتخزين واخذ العينات .

٥- التعبئة والبيانات الايضاحية

يعتبر نوع العبوة المستخدمة في تعبئة السلع الغذائية وأسلوب التعبئة والتغليف المتبع لهما تأثير مباشر على جودة وسلامة المنتج وفترة صلاحية وهناك عوامل لابد من وضعها في الاعتبار عند وضع المتطلبات لها من هذه العوامل طبيعة المنتج مثل شكله وابعاده وخواصه الطبيعية وخواصه الميكانيكية من حيث تحمله لعمليات الانضغاط أو الصدم أو الاهتزاز وخواصه البيولوجية كوجود بعض الكائنات الدقيقة ، لذا يراعى ان يتوافر في عبوات السلع الغذائية : عدم السمية ، القدرة على حماية المنتج من التلوث والتلف ، وقاية المنتج من اكتساب الرطوبة أو فقدائها حماية الدهون من التحلل ، ثبات المنتج أثناء التخزين مثل الاحتفاظ بالروائح المميزة له واستبعاد الغازات غير المرغوبة ، وقاية الأغذية ذات الحساسية للضوء ، بالاضافة الى عوامل أخرى يجب وضعها في المتطلبات الخاصة بالعبوة ومنها طريقة التوزيع ، تناسق ابعاد وحدة العبوات المستخدمة وذلك بتوحيد المقاسات وأشكال العبوات وتناسقها مع مقاسات وابعاد وحدة الحمل ومتطلبات التحميل بهدف ضمان الاقتصاد في العمل ، كذلك نوعية المواد الخام سواء كانت من الورق أو البلاستيك أو المعادن أو الخشب أو كرتون ومدى تحملها لظروف النقل والتخزين والتداول وخصوصا من أي مواد تؤثر على جودة المنتج أو ضاره بالصحة بالاضافة الى توحيد مقاساتها حسب نوع المنتج المعبأ وشكل العبوة وعدد مقاسات فتحات التهوية كما يجب الاتكون التعبئة أو البيانات الايضاحية المرفقة أداة للتزييف أو التضليل كأن تملأ العبوة بأقل من سعتها الحقيقية . كذلك يجب ألا تكتب أية بيانات بطريقة غير واضحة وأن تكتب البيانات بأسلوب يستطيع المستهلك العادي قراءته بسهولة .

ولقد أهتمت الهيئة بنوع العبوات المستخدمة في تعبئة السلع الغذائية بصورة عامة في جميع المواصفات القياسية الخاصة بالمنتج حيث تتضمن هذه المواصفات بندا خاصا بالتعبئة والتغليف يحدد الاشتراطات المطلوبة كما اصدرت المواصفة القياسية السعودية رقم ١٩٩٠/٦١٧ م " الاشتراطات العامة لصناديق الخضروات والفاكهة الطازجة " .

والهيئة تقديراً منها لأهمية اختبارات الاداء في هذا المجال تقوم باعداد الدراسات اللازمة لاتشاء مختبر خاص للتعبئة والتغليف مزودة بكافة الأجهزة والمعدات اللازمة لاجراء الاختبارات على مواد التعبئة وعبوات النقل .

كما تقوم الهيئة بالتعاون مع أجهزة التقييس العربية وعلى رأسها هيئة المواصفات والمقاييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين للعمل على توحيد مواصفات التعبئة والتغليف في الوطن العربي .

٦- برنامج شهادات المطابقة في بلد المنشأ

قامت وزارة التجارة بالتعاون مع الهيئة بتنفيذ برنامج للتأكد من جودة وسلامة منتجات معينة مستوردة للمملكة العربية السعودية .

بمقتضى برنامج شهادات المطابقة الدولية تم تطبيق المواصفات القياسية السعودية او البدائل المعتمدة على ٧٦ سلعة من المنتجات الواردة الى المملكة العربية السعودية . تؤدي مطابقة المنتجات لهذه المواصفات الى اصدار شهادة مطابقة قبل الشحن .

هذا البرنامج يفيد جميع المشاركين كما انه ذو فائدة للمستهلك مما يضمن له منتجا خال من المخاطر حفاظا على الصحة والسلامة ويستفيد الصانع من اظهار الجودة الموجودة بتسجيل منتجاته في قوائم البرامج كما يستفيد كل من المصدر والمستورد من عملية تسهيل الفسخ الجمركي مما يسمح بفسح السلع بسرعة أكبر ودون خطر الرفض .

٧- علامة الجودة وشهادة المطابقة واعتماد الخدمات :

تقوم الهيئة في اطار لائحة علامة الجودة وشهادة المطابقة واعتماد المختبرات الصادرة عنها بمنح علامة الجودة للمصانع الوطنية التي تطبق المواصفات القياسية السعودية بهدف كسب ثقة المستهلك في المنتجات التي تحمل علامة الجودة وزيادة فرص رواج تلك المنتجات والحصول على فوائد اقتصادية عديدة نتيجة لتطبيق المواصفات القياسية السعودية وحتى الان تم منح العلامة لـ (٣٦) مصنع من المصانع العاملة في مجال المنتجات الزراعية والغذائية منها عدد من مصانع الالبان ومزارع انتاج الدواجن والبيض والعسل .

٨- دور اجهزة الرقابة والتفتيش الغذائي بالمملكة في تطبيق المواصفات القياسية السعودية .

تتولى اجهزه الرقابة والتفتيش الغذائي بالمملكة مسؤولية تطبيق المواصفات القياسية السعودية ووضعا موضع التنفيذ . ويمكن تقسيم الرقابة الى قسمين :

أ- رقابة على المنتجات المستوردة .

تعتبر مختبرات مراقبة الجودة النوعية التابعة لوزارة التجارة هي الجهة المسنولة عن مهمة فحص العينات لغرض الفسخ الجمركي لجميع المواد والسلع المستوردة ويستثنى من ذلك المواد المتفجرة حيث تختص وزارة الداخلية بفحصها وكذلك السلع الزراعية الاخرى من بينها الخضروات والفاكهة الطازجة التي تتولى مسؤولية فحصها وزارة الزراعة والمياه ويتم إجراء الرقابة على السلع عن طريق اخضاع عينات منها للتحاليل الكيميائية والجراثومية والكشف الاشعاعي وذلك من اجل التأكد من صلاحيتها للاستهلاك الأدمى ومطابقتها للمواصفات القياسية السعودية وكذلك خلوها من المواد المحرمة دينيا او الضارة بالصحة العامة ومتماشية مع التعليمات

الصادرة من الجهات المعنية وفي حالة اعدم اسيتفاء هذه المتطلبات او الاخلال به لاتفسح السلع ويتم اعادة تصديرها او اتلافها .

ب- رقابة على المنتجات الوطنية :

وتقوم بها كل من وزارة التجارة ممثلة فى الادارة العامة للمختبرات ومراقبة الجودة ووزارة الشئون البلدية والقروية ممثلة فى الادارة العامة لصحة البيئة .

وهذه الجهات تقوم بجولات رقابية وتفتيشية على الاسواق والمحلات التجارية للمواد الغذائية والمطاعم والمصانع الوطنية للتأكد من تقديمهم بالمواصفات القياسية السعودية وتطبيق نظام مكافحة الغش التجاري ولائحة على المخالف .

كما تقوم الهيئة فى اطار نظام علامة الجودة وشهادات التصدير باجراء تفتيش على المصانع الوطنية التي تقوم بطلب الحصول على هذه الشهادة للتأكد بان انتاجها يتم تحت ظروف صحية كذلك تسحب عينات من انتاج هذه المصانع وتحلل لضمان صلاحيتها للاستهلاك الادمى ومطابقتها للمواصفات القياسية السعودية .

كذلك تقوم الهيئة بمنح شهادة المطابقة للمصانع الوطنية التي تتقوم بطلب الحصول على شهادة المطابقة للمواصفات القياسية السعودية على السلع المحلية والمصدرة وذلك لرسالة محددة ويمكن للمصانع ان تقوم بطلب الحصول على شهادة المطابقة لمواصفات البلد المصدر له رسالة محددة من سلعة معينة .

٩- نشاطات الهيئة الاخرى

ولم يقتصر دور الهيئة على وضع القوانين والمواصفات المتعلقة بالأغذية ففي جانب البحوث والدراسات تناولت الهيئة عدد من المواضيع الهامة مثل دراسة حول تلوث الخضار والفاكهة بمياه المجارى ودراسة فترات صلاحية اللحوم الطازجة والمبردة واللحوم المعبأة تحت تفرغ ودراسة تأثير درجات الحرارة على جودة الأغذية المعلبة . كما أولت الهيئة اهتماما خاصا باوضاع نقل وتخزين وتداول الأغذية بالمملكة فقامت باجراء دراسة ميدانية عن ظروف نقل وتخزين الأغذية بالمملكة بهدف دراسة تلك الظروف منذ وصول السلع الغذائية عن طريق منافذ الدخول وحتى وصولها الى المستهلك وكذلك تطوير أساليب النقل والتخزين وابرار سليات تطبيق المواصفات وقد نوقشت نتائج هذه الدراسة فى الندوة العلمية التي نظمتها الهيئة فى عام ١٤٠٩هـ عن نقل وتخزين وتداول الأغذية بالمملكة .

وتصدت الهيئة بالتنسيق مع الجهات المعنية داخل المملكة وفي دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لموضوع احتمال تلوث الأغذية بالاشعاع والتي تضخمت بعد انفجار المفاعل فى شيرنوبل حيث تبنت الهيئة اشتراطات للحدود القصوى للاشعاع المسموح به فى المواد الغذائية ونسقت بين دول مجلس التعاون فى الحصول على المعلومات الضرورية حول وجود ارساليات معرضة للتلوث حتى لا يعاد تصديرها الى أي من دول المجلس .

كما قامت الهيئة بانشاء مختبرات متكاملة تغطي مختلف القطاعات بما فى ذلك قطاع الاغذية ووفرت لها جميع الامكانيات المادية والبشرية واستطاعت بالاضافة الى الابحاث اجراء كثيرا من الاختبارات على مختلف أنواع السلع اما بهدف الوصول الى مواصفات ملائمة أو لمعرفة مدى ملائمة مواصفات قائمة او دقة طريقة من طرق الاختبار .

وفي مجال التدريب تعمل الهيئة على رفع مستوى العاملين في قطاع الزراعة والأغذية سواء في الدورات العامة أو المتخصصة في المجالات المختلفة ، وفي مجال توفير المعلومات قامت الهيئة بإنشاء مركز متكامل للمعلومات يحتوي على مكتبة حديثة وأجهزة استرجاع المعلومات وحاسب آلي ووضعت نظاما للاشتراك يتيح للجهات المعنية الحصول على أحدث المعلومات نظير اشتراك رمزي .

وتسعى الهيئة لنشر الوعي بالتقييس بمختلف الطرق والوسائل المتاحة ومن بينها المشاركة في إصدار مجلة المستهلك التي تصدرها هيئة المواصفات والمقاييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والتنظيم والمشاركة في الندوات والمؤتمرات العلمية والدورات التدريبية والتواجد في المعارض .

ملحق (١) اجمالي صادرات المملكة من الخضار (بالطن)
حسب الاقسام الرئيسية

السلعة	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦
الطماطم	١١٦٨٢	٩٤٧٣	٧١٩٦	٩٤٣٩	٥٤٥٧
البطاطس	٣٧١٤	٣٥٢٧	٩٠٥٣	٢٢٨٨٣	٢٣٥٥٩
جزر ولفت بقلي وبنجر وكرفس وفجل	٥٢١٥	٦٧١٩	٧٠١٩	٩٧٣١	١١٣٧١
البصل والثوم والكرات والخضار الثومية الآخري	١٥٢٤	٦٢٦٢	٥٨٥١	١٠٩٧٩	٣٢٧٦
الخيار	١٠١٥٩	٧٣٣٩	٧٠٥٠	٨٨١٤	٥٩٢٤
بطيخ وشمام	٣٠٦١٦	١٦٧١٣	١٥٠٤٠	٢١٢٠٠	٣٤٧٣١
الخبس والهندباء	٢٩٥٦	١٦٨٧	١١١٨	٦٩٣	٦٨٠
كرنب ملفوف وقرنيط	١٨٧٥	١٩٥٧	١٩٣٤	٢٢٦٣	١٩١١
الخضروات الآخري	١٣٦٩٤	١٣٤١٥	١٠١٤٤	٩٣٥٧	١٠٣٢٦

المصدر : نشرة احصاءات الصادرات - وزارة التخطيط - مصلحة الاحصاءات العامة - التجارة الخارجية .

ملحق (٢) اجمالي صادرات المملكة من الفواكة الطازجة (بالطن)
حسب الاقسام الرئيسية

السلعة	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦
التمور	١٩٤٦٢	١٩٤٦١	١٧٠٢٤	٣٥٥٧٨	٣١٢٣٢
الموالح (حمضيات)	٦٢٦٩	٤٢١٨	٢٧٩٤	٢٠٤٨	٢٩٧٣
العنب	٧٩٤	٨٥٥	٤٤٤	٥٩٢	٩٠١
تفاح وكثمري	٢٢٤٥	١٦٩٢	٧٨٢	١٣٢٦	١٣٦٦
مشمش كرز ودراق وخوخ	٥٦٧	٤٧١	٣١٠	٨٤١	٤٤٨
الموز	٣٨٦٧	٤٩٨١	٦٧٢٦	٦٣١٠	٢٦٣٩
الفواكه الآخري	٤٥٨	٢٢٦	٧٤٩	١٧٤٢	٥٦٥٠

المصدر : نشرة احصاءات الصادرات - وزارة التخطيط - مصلحة الاحصاءات العامة - التجارة الخارجية .

ملحق (٤) اجمالي واردات المملكة من الخضر (بالطن)
حسب الاقسام الرئيسية

السلعة	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦
الطماطم		١٧٢٤٨٨	١٥١٨٧٩		١٢٩٩٧٨
البطاطس		١١٦٤٠٣	٩٩٤٦٣		٤٨٠٥٦
جزر ولفت وبنجر وكرفس وفجل		١٨٨٦	٢٣٥١		٧٤٦
بصل والثوم والكرات والخضر الثومية الاخرى		٢٣٥٨٢٣	٢٠٠٨٤٤		٢١٥٤٦٥
الخيار		٧١٣	٣٤٨		٨٦
البطيخ والشمام		٢١٥٦١	٢٤٥٣٨		١٤٢٩٦
الخس والهندباء		١٤٨٨٧	١٤٩٠٨		٩٩٩٥
كرنب وملفوف وقرنيط		٧٢٢٥	٦٦١٠		٤٠٦٤
الخضروات الاخرى		١٠٠٠٧	٩٨٨٩		١٣٢٨٣

ملحق (٥) اجمالي واردات المملكة من الفواكة (بالطن)
حسب الاقسام الرئيسية

السلعة	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦
تين وانايس وافوكادو وجوافة وماتجو		١٧٧٩٨	١٨١٨٩		٢١٧٥٨
الموالح (الحمضيات)		٣٣٨٣٨٦	٣٤٨٤٧٦		٢٩١٩٣٨
العنب		٣١٩٤١	٣٩١١٧		٣٧٤٢٤
تفاح وكثمري		١٦٠٢٩٣	١٣٤٦٨١		١٤٧٣٤٤
شمش وكرز ودراق وخوخ		٤٢٦٧	٤٥٠٦٠		٣٥٦٦٧
الموز		١٥٠٣٩١	١٨٧٣٧٣		١٥٥٦٠٣
الفواكة الاخرى		١٤١٥٤	١٠٣٤٦		٨٣١٣

المصدر : نشره احصاءات الواردات - وزارة التخطيط - مصلحة الاحصاءات العامة - التجارة الخارجية .

ملحق (٦) المؤسسات والشركات المصدرة للخضر والفواكة

- ١- الشركة الوطنية للتنمية الزراعية (نادك) .
- ٢- الشركة الوطنية للصناعات الغذائية المحدودة .
- ٣- المصنع الاهلي النموذجي لتعبئة التمور .
- ٤- المصنع الوطني لتعبئة التمور .
- ٥- شركة الفاخرة للتمور المحدودة .
- ٦- شركة المدينة المنورة للتمور ومشتقاتها .
- ٧- مصنع تمور القصيم .
- ٨- مصنع لتمر وادي حنيفة .
- ٩- نافا الزراعية .

ملحق (٧) بعض المواصفات القياسية السعودية للمنتجات الزراعية والغذائية

المواصفات الخاصة بالفاكهة والخضر

(أ) الفاكهة والخضر الطازجة :

- ١- م ق س ١٩٩٠/٦١٦ م الاشتراطات العامة للخضر والفاكهة الطازجة .
- ٢- م ق س ١٩٩١/٦٦١ م البطاطس .
- ٣- م ق س ١٩٩١/٦٦٢ م البصل الجاف .
- ٤- م ق س ١٩٩١/٦٦٣ م الباذنجان .
- ٥- م ق س ١٩٩١/٦٦٤ م الطماطم - (البندورة) الطازجة .
- ٦- م ق س ١٩٩١/٦٦٥ م الخيار .
- ٧- م ق س ١٩٩١/٦٦٦ م الكوسة .
- ٨- م ق س ١٩٩٣/٧٤٣ م الزبيب .
- ٩- م ق س ١٩٨٩/٥٤٣ م التمور الكاملة المعبأة .
- ١٠- م ق س ١٩٩٤/٨٣٠ م التفاح .
- ١١- م ق س ١٩٩٤/٨٣١ م العنب .
- ١٢- م ق س ١٩٩٤/٨٣٢ م الحمضيات (الموالح) .
- ١٣- م ق س ١٩٩٤/٨٣٣ م الكمثرى (الأجاص) .
- ١٤- م ق س ١٩٩٨/١٧٣٥ م الجزر .
- ١٥- م ق س ١٩٩٨/١٧٣٦ م الشامام .
- ١٦- م ق س ١٩٩٨/١٧٠٢ م البطيخ .
- ١٧- م ق س ١٩٩٨/١٥٨٢ م الفاصوليا .
- ١٨- م ق س ١٩٩٨/١٦٩٦ م الفلفل الحلو .

(ب) تعبئة ونقل وتخزين المنتجات الغذائية والزراعية :

- ١- م ق س ١٩٩٥/١ م بطاقات المواد الغذائية المعبأة .
- ٢- م ق س ١٩٩٠/٦١٧ م الاشتراطات العامة لصناديق الخضروات والفاكهة الطازجة .
- ٣- م ق س ١٩٩٤/٦٢٦ م اشتراطات عامة لنقل وتخزين المواد الغذائية المبردة والمجمدة .
- ٤- م ق س ١٩٨٤/٢٢٠ م الشروط الصحية في مصانع الأغذية والعاملين بها .
- ٥- م ق س ١٩٩٤/٣٨٩ م التخزين المبرد للتفاح .
- ٦- م ق س ١٩٩٤/٣٩٠ م التخزين المبرد للبرتقال .
- ٧- م ق س ١٩٩٤/٦٠١ م البطاطس - دليل التخزين .
- ٨- م ق س ١٩٩٣/٧٠٢ م فترات صلاحية المنتجات الغذائية - الجزء الأول .
- ٩- م ق س ١٩٨٤/٤٥٧ م فترات صلاحية المنتجات الغذائية - الجزء الثاني .
- ١٠- م ق س ١٩٩٤/٦١٤ م الكمثرى - دليل التخزين المبرد .
- ١١- م ق س ١٩٩٥/٩٦٨ م الموز الأخضر - دليل إرشادي للتخزين والنقل .